

حكم التستر التجاري

عبدالمحسن الزامل

ما يتعلق بالتستر التجاري التستر التجاري هذا ايضا محرم هذا التشتت بمعنى ان يتستر عليه على اناس فا خاصة من العمال الذين يريدون الى اي بلد وتكون قوانين هذا البلد التي سميت ومانع من هذا الشيء ما يترتب عليه من الاضرار الاقتصادية ويترتب عليه ايضا من المفساد - 00:00:00

وايضا يترتب عليه ضرر في معيشة الناس حينما يعملون على آآ وتحت لقاء من هذا الذي كفهله فهو يجعل لهم حرية في العمل كيف يشاءون ويحسن قبل شهر يترتب عليه من ضرر كثير الاتصال للبلد. لانه حينما يكثر التستر فان الحوالات - 00:00:40 المعنية ربما تهدر اقتصاد بلد وجود مع ان الطرق المشروعة الحلال الطيبة العمالة الكبيرة ننتظر بهذا السبيل بل هي واسعة وكثيرة وفيها بركة وفيها خير برد ما يعمل هذا المتشتت عليهم وهو الحق يجني اموات ويغلقهم ومع تستره - 00:01:10 يظلمهم ولذلك انه يغلط عليهم اموالا راتبة وقسطا ثابتا في الغالب عليه وهذا لا يجوز. كمن يأتي بعمال يكفلهم والكفاية تنتهي انا والتعدي هذا لا يجوز. لان هذا الظلم يتعدى الى غيره. ليس ضررا متعلقا به الله. يتعلق بغيره. ويتستر عليهم ثم بعد ذلك - 00:01:40 يعطيهم بدلا محل هم يقومون بهذا المحل ويعملون فيه هم الذين يؤمنون جميع ما فيه ويدفع من الايجار وكذلك ايضا آآ جميع تكاليفهم ولا ليس له علاقة انما يفرض عليه المال كأن يقول تخبروني تؤمنون لي خمس - 00:02:20 يعني كل شيء يتكفل منه يقومون بايجار المحل. المحل لا يعرف ابدأ انما يغلب عليهم ما لم يقضوا عن كل شهر. وهذا في الحقيقة لا يجوز هذا في الحقيقة لا يجوز. اولا انه ظلم تعدي. انه ظلم وتعدي. عليه - 00:02:50 لانهم يعملون بانفسهم. يعني هم يعملون انفسهم على هذا الوجه الممنوع. لكن وليس وليس منه عمل والقاعدة الشرعية ان المال لا يؤخذ الا بعمل او مقابل النبي عمل او سلعة او دفع لابد ان يقال مقابل منفعة وقام سلعة او نحو ذلك. نعم - 00:03:20 نعم القتل هو الذي بعدها. بالوعدية ليس لهم الا الاسم. المعنى والحقيقة ليس لها. انما اخذ الاسم فيه ما سيأتينا مثل السجن التجاري مثلا السجل التجاري ولا سيأتي اليه من يبيعه او يمنعه - 00:03:50

فهذه السورة هذه الصورة لا تجوز لانك تأخذ وانتهم ارى فمالك على شخص ارأيت مثلا لو صورة اظهر لو اعطيت شخصا مالا مضاف وكنت اعطي كل شهر الف ريال. هل يجوز ولا يجوز؟ لا يجوز. بلا خلاف. مع انك حبيت امان ليش - 00:04:20 لانك فرضت مالا يجوز ان يربح الف يجوز ان يربح الفين يجوز الا يربح شيئا فقد يقول وهو الحقيقة ليس واهربا ربا لانك كأنك اقرفته ليس مراقبة. هذا طرد وفرضت عليه شيئا عليه شيئا. ايضا كذلك - 00:04:50 حينما تؤمر هذا المحل نحو ذلك. ثم تفرض عليه المال بغيره من الحق. تبلغ عليه المال انت لم تكن شيئا والشيء الذي المطلوب منك هو ان يعمل عندك ولا بأس هنالك صور للعمل اخرى يمكن ان تقوم بها - 00:05:20 هل يجوز ان يربحوا مثلا هذه الخمسة الاف ولا يربحون غيرها خمسة الاف كل شهر ولو قالوا لم نكسب يجبرهم على ان هذا ظلم. ويجوز ان يربحوا ان يربحوا اموالهم طائلة - 00:05:40

والعلم فيه انه مال بني مقابل وهذا هو تحريم الربا. لماذا حرم في الحقيقة هذا اولى؟ لماذا حرم الربا لان المرابي يعطي مال ويأخذ زيادة ويأخذ زيادة مقابلة ويأخذ الربا يأخذ الربا على المال الذي يرضيه اياه ويرجع - 00:06:10 بل ربما يكون يعني قد يقال ان الربا اسهل من هذه الصورة لان المرابي اعطاه مال وانتفع به يعني لو تأملت الحقيقة لكنت هذه الصورة اقبح من الربا لان المرابي اعطاه مال اسلفه مال وصرط عليه ان يهزه زائد عشرين في المئة وهذا ما اعطاه شيء - 00:06:40

انما اعطاه هذه المنفعة التي هي في الحقيقة ليست منتدة انما مكنته الدولة ويبني هذه المنابر لاجل ان يستعملها الوجوه الصحيح للمصلحة العامة. مجرد ان بذل الاسم واخذ مالا بغير مقابل - [00:07:10](#)

ولو تأملته ربما كان اقبح من الربا من جهة المعنى فالمرابي اعطى هذا المال ويستفيد منها هذا وهذا يأخذ مالا بغير مقابل. وفي القارئ ايضا انه يكون اكثر من اموال الربا التي تؤخذ - [00:07:30](#)

هذا لا يجوز اذن هذا ولا يحل. ولو هرب يعني انه امن من هذا المحل المتجر عن البقالة ونحو ذلك بالمواد الغذائية وشرف ان يردوها كل شهر خمسة الاف. كان ايضا محرم وكان رباع. لانه اسلفهم هذه - [00:07:50](#)

المواد الغذائية حيث شرط ان يردوها تماما. فلو اعطاهم مئة الف بينهم سنة. قال بشرط ان تردوا هذه المواضيع كاملة. شنو هذا؟ اسلافهم وضرب عليه عليهم ماله. فيكون قرضا جر نفعاً. فيكون قرضا جرا نفعاً. هذه السورة ايضا محرمة. والسورة - [00:08:20](#)

ربما اكثر كما يعطيهم شيء فان شدة التحريم تأتي من جهة انه في الغالب وزيد النشة التي يعطيني اياها. يزيد من المال ربما بالتأمل امام صور اخرى محرمة وكثير من المقاطعة في هذه المعاملات قد يعني يقترح او - [00:08:50](#)

ان تقع في نفسه ويصور نفسه بعض الصور من جنس هذه الصور المحرمة. زيادة على انه كما تقدم مخالف الانظمة لانها الانظمة المباحة التي تقيد بالقيود المباحة يجب التزامها. لان المقصود - [00:09:30](#)

شكون هو الدفع العام للمصلحة العامة؟ فلا يجوز ان تتعدها والمسلمون على جنودهم يجب الطاعة في مثل هذا الامر. فالطاعة بالمعروف وما في حكم من الامور التي هي. دي المعوزة - [00:09:50](#)

الخير والمصلحة للناس. انما من اراد السلامة من هذه المحرمات هذا اللقاء ان تجعلهم يعملون بالنسبة. وهذا هو الحقيقة اطيب لقلبك واطيب قلوبهم حينما يستأجر مالا او يجعل عماله عنده ما يعمل به - [00:10:10](#)

على جهة المضاربة النصف الثلث. بحسب حال العامل سبحانه الله وحسب ايضا العمل الذي يعمله تختلف جلسة من الاعمال من جهة نسبة معينة من اه هذا العمل وكل ذلك صور اخرى - [00:10:40](#)

ربما ايضا يجعله اجراء عنده. اجر عنده هو يعطيهم راتب. يعني حينما يأتيك مثلا انه يعمل عندك في البقالة يعمل عندك في مؤسسة بحسب اتفاق فان زدت عليه عمل اخر خلاف متفق عليه يجب عليه - [00:11:10](#)

كثير ممن يستقبل العمال ثم اذا باع اموالا كثيرة تحمل ديون في بلاده يأتي الى هذا الجشع الظالم هذا الاستجابة. انه لا حيلة له تمكن من الشكوى قد لو شكى اه ضره على الكفيل. فلا يجوز ان يزيد - [00:11:40](#)

فان زدت على ذلك فعليك ان تزيد في الراتب الذي تعطيه كما لو جعلت مثلا بالنسبة بينكما ثم زلته عملا اخر فلا تجعل هذه النسبة داخله هذا العمل داخل في النسبة الاولى نعم - [00:12:20](#)

يجب عليك ان ترضيه حقه من هذا العمل الثاني - [00:12:40](#)